

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٣٤٠ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مدير عام برياسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد صدي محمود، مديرا عاما برياسة الجمهورية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢ رجب سنة ١٣٨٠ (٢٠ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

استدراك

نشر القرار الجمهوري رقم ١٦٩٥ لسنة ١٩٦٠ بالجريدة الرسمية عدد رقم ٢٥١ الصادر في ٣ نوفمبر سنة ١٩٦٠ والخاص بتعديل أحكام لأحكام المخازن والمشتريات ؛ وقد جاء في النشر خطأ مطبعي في السطر الأخير من الفقرة ٣ للسادة الأولى منه فنشر : " ولا يدخل ذلك المعجز الذي يظهر في الجرد بأي حال " خطأ . والصحيح : " ولا يدخل في ذلك المعجز الذي يظهر في الجرد بأي حال " لذا لزم التنويه .

المعجز الذي يظهر في الجرد بأي حال " لذا لزم التنويه .

قرر :

مادة ١ - يوضع مرافق عربات النوم على خطوط سكك حديد مصر الذي تديره الشركة الدولية لعربات النوم والقطارات السريعة الاوربية تحت الحراسة الإدارية .

مادة ٢ - عين السيد المهندس محمود عبد المنعم حامى، وكيل مدير عام هيئة سكك حديد مصر بالنيابة حارضا على المرفق لادارته تحت مسئولية الشركة وعلى حسابها ويتولى كافة الاختصاصات المنحولة لاجهزة الشركة .

مادة ٣ - على وزير المواصلات بإقليم مصر إصدار القرارات الخاصة بالشروط والأوضاع التي يزاول بها الحارس مهمته وتقدير المكافآت التي تمنح للحارس والموظفين الذين يتدربون أو يعاونون لمعاونة الحارس في أداء مهمته .

وإصدار كافة القرارات اللازمة لتنفيذ هذا القرار الجمهوري .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٠ (١٨ ديسمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر